

فصل في تكفين الميت

أحمد الصقعوب

فصل وتكفيه فرض كفاية. والواجب ستر جميعه سوى رأس المحرم ووجه المحرمة بثوب الله ايصف البشرة ويجب ان يكون من ملبوس مثله ما لم يوصي بدونه. والسنة تكفين الرجل في ثلاث - 00:00:00

بيض من قطن تبسيط على بعضها. ويوضع عليها مستلقيا. ثم يرد طرف العلية من الجانب اليسرى على شقه اليمين ثم طرفها اليمين على اليسير ثم الثانية ثم الثالثة كذلك والانثى في خمسة اثواب بيض من قطن ازار وخمار وقميص ولفافتين - 00:00:20

والصبي في ثوب وبياض في ثلاثة. والصغرى في قميص ولفافتين. ويكره التكفين بشعر وصوف ومزعفر ومعصفر ومنقوش. ويحرم بجلد وحرير ومذهب - 00:00:50